

استشارة عدد 2026/04

اقتناء مواد إضاءة كهربائية

لفائدة الإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت والمحاكم التابعة لها

الجمهورية التونسية

وزارة العدل

الإدارة الجهوية ببنزرت

استشارة عدد 2026 / 04

اقتناء مواد إضاءة كهربائية

لفائدة الإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت و المحاكم الراجعة لها بالنظر

لسنة 2026

تقدم العروض في أجل أقصاه 25 فيفري 2026 على الساعة العاشرة صباحا (10:00 صباحا).

الفصل (1): صلوحيّة العرض:

تبقى الاستشارة صالحة لمدة 90 يوما بداية من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لتسليم العروض.

الفصل (2): شروط المشاركة في الاستشارة:

للمشاركة يتحتم أن تتوفر في العارض المؤهلات التي تمكنه من تنفيذ مقتضيات الاستشارة في ظروف جيدة.

الفصل (3): طريقة تقديم العروض:

يجب أن تحرّر العروض طبقا للأمثلة المبيّنة بكرّاس الشروط وأن تمضى من قبل المرشحين الذين يقدّمونها بأنفسهم أو عن طريق وكلائهم المؤهلين قانونا دون أن يمثلّ نفس الوكيل أكثر من مرشح واحد في نفس المنافسة.

ترسل العروض (العرض الفني والعرض المالي و وصل تسليم العينات معا) عبر منظومة الشراء العمومي على الخط "تونبس

"TUNEPS

أو

يودع مباشرة لدى مكتب الضبط بالإدارة الجهوية لوزارة العدل بينزرت الكائن مقرها شارع فرحات حشاد 7000 بنزرت أو إرساله عن طريق البريد المضمون الوصول أو البريد السريع في ظرف مغلق لا يحمل سوى عبارة :

لا يفتح : استشارة عدد 2026/04 الخاصة باقتناء مواد إضاءة كهربائية

و يعتمد ختم مكتب الضبط التابع للإدارة الجهوية لوزارة العدل بينزرت للتثبت من تاريخ وصول العينات.

تقدم العروض في أجل أقصاه 25 فيفري 2026 على الساعة العاشرة صباحا (10:00 صباحا).

الفصل (4): موضوع الاستشارة:

يتعلق موضوع الاستشارة بلقنناء مواد إضاءة كهربائية الإدارة الجهوية لوزارة العدل بينزرت و المحاكم الراجعة لها بالنظر بعنوان سنة 2026 و تضبط خصوصيات المواد موضوع الاستشارة و كمياتها المنصوص عليها بالجدول عدد1:

Désignation		F.S Techn.*	Quantité
01	Potelet de jardin LED	FST – 01	04
02	Spot lumineux au sol étanche	FST – 02	13
03	Lampe halogènes 400 watt	FST – 03	03
04	Spot lumineux au plafonnier	FST – 04	20

الفصل (5): فتح العروض:

تجتمع لجنة فتح الظروف في جلسة واحدة تفتح فيها الظروف المحتوية على العروض الفنية والمالية

يوم 25 فيفري 2026 على الساعة العاشرة و النصف صباحا (10:30 صباحا).

الفصل (6): قبول العروض :

يعتبر العرض الذي يقع اعتماده و قبوله هو العرض الأقل ثمنا بشرط الاستجابة لجميع الشروط الفنية .

ويمكن المشاركة في جميع المواد المكونة للاستشارة أو بعض منها و ذلك وفقا للجدول عدد 1 المصاحب.

يتم إقصاء كل عرض لا يقدم صاحبه العينة في الآجال المحددة.

يتم إقصاء كل عرض لا يستجيب للمواصفات والشروط الضرورية المطلوبة.

الفصل(7): الشروط الخاصة بالأسعار الفردية :

يعتبر الثمن الفردي لمختلف المواد موضوع الاستشارة ثابتا غير قابل للمراجعة و يشتمل على جميع المصاريف و الأداءات .

الفصل (8): التغيير في كمية المواد المطلوبة:

لا يمكن للمزود أن يقدم أي اعتراض أو تحفظ في صورة الزيادة أو النقصان في حجم الطلبات ما لم يتجاوز التغيير نسبة 20% من المبلغ الأصلي للاستشارة.

الفصل (9): العينات :

-يطالب كل مزود بتقديم عينات وذلك بمقر الإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت على العنوان التالي : شارع فرحات حشاد 7000 بنزرت، ولا يمكنه استرجاعها في مدة تتجاوز ثلاثة أشهر بعد إعلان نتيجة الاستشارة أما بالنسبة للعروض التي تم قبولها فإن الإدارة تقي على عيناتها قصد التثبت من مطابقة المواد المسلمة لتلك العينات المحتفظ بها لدى الإدارة و يمكنه بعدها استرجاعها .

أو

- تقديم prospectus مرافق للعرض الفني .

-يعتبر العرض لاغيا في صورة عدم تقديم العينات (Echantillon ou prospectus par article)

الفصل(10):استلام الطلبات :

عند التسليم يلتزم المزود باحترام البيانات الفنية الواردة في الجذازة الفنية ضمن عرضه الفني كما تعين الإدارة من يمثلها للقيام بعملية المراقبة الفنية و التثبت من التجهيزات المقرر تسليمها في إطار الاستشارة من حيث مدى مطابقتها للمواصفات التعاقدية من قبل لجنة فرز العروض و تظل مسؤولية المزود قائمة بعد تسليم المواد و كذلك عند استعمالها و تحتفظ الإدارة بحق رفض و رفع جميع التجهيزات إذا ما تبين أن بها عيوباً و ذلك تحت مسؤولية المزود و يمكن للإدارة أن تجري حجزاً على المبالغ عند دفع المستحقات.

الفصل(11):آجال التسليم :

يتم تسليم جميع المواد موضوع الاستشارة بمقر الإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت في أجل أقصاه (10) عشرة أيام من تاريخ توصل المزود بإذن إداري في التزويد صادر عن الإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت.

الفصل(12):غرامة التأخير :

في صورة تجاوز أجل التسليم أو التأخير في تنفيذ الاستشارة تطبق عقوبة مالية على المزود يتم احتسابها على أساس 100/2 من قيمة المواد أو المعدات غير المسلمة أو المسلمة بعد الأجل عن كل يوم تأخير حسب الصيغة التالية:

لفائدة الإدارة الجهوية لوزارة العدل بينزرت والمحاكم التابعة لها
قيمة السلع غير المسلمة أو المسلمة بعد الآجال * عدد أيام التأخير

مبلغ العقوبة = _____ 2*

1000

و في جميع الحالات لا يمكن أن تتجاوز جملة خطايا التأخير نسبة 5% من مبلغ الحساب النهائي للاستشارة.

الفصل(13):تسديد المستحقات :

يلتزم صاحب الاستشارة بتقديم فاتورة في 4 نظائر إلى الإدارة يضبط فيها المبالغ التي يطالب بها بموجب تنفيذ الاستشارة و تبيان جميع العناصر المحددة لها.

الفصل(14):المحاسب العمومي:

قابض المجلس الجهوي هو المحاسب المكلف بدفع المستحقات.

تاريخ آخر أجل لقبول العروض: 25 فيفري 2026 على الساعة 10:00 صباحا .

حرر ب.....في.....

اطلع عليه

عن وزير العدل

اطلعت عليه ووافقت

المزود

استشارة عدد 2026/04

اقتناء مواد إضاءة كهربائية

لفائدة الإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت والمحاكم التابعة لها

استشارة عدد 2026/04

جدول عدد 1 : جدول الأثمان

الموضوع: اقتناء مواد إضاءة كهربائية لفائدة الإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت و المحاكم الراجعة لها بالنظر

و بعد, في إطار الاستشارة عدد 2026/04 المتعلقة باقتناء مواد إضاءة كهربائية

الرجاء تعميم الجدول التالي:

المواد	الكمية	السعر الفردي باعتبار الآداءات	السعر الجملي باعتبار الآداءات
Potelet de jardin LED	04		
Spot lumineux au sol étanche	12		
Lampe halogènes 400 watt	03		
Spot lumineux au plafonnier	20		
المبلغ الجملي باعتبار الآداءات			

المبلغ بلسان القلم :

اسم المزود :
العنوان (وجوبا)
المعرف الجبائي (أفيدا جدا) :
الهاتف : الفاكس :

الإمضاء و الختم

(المزود)

* Echantillon ou prospectus par article est indispensable et le choix se fait par article